



SHARIYAH
REVIEW BUREAU

شركة سلامة للتأمين التعاوني

تقرير لجنة الرقابة الشرعية حول توافق أنشطة الشركة مع الضوابط والمعايير الشرعية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م.

شركة استشارات شرعية مرخصة من مصرف البحرين المركزي بمملكة البحرين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

21 ربيع الثاني 1447

13 أكتوبر 2025

تقرير لجنة الرقابة الشرعية

تقرير لجنة الرقابة الشرعية إلى مساهمي شركة سلامة للتأمين التعاوني حول توافق أنشطة الشركة مع الضوابط والمعايير الشرعية خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م.

1. المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أكرم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:
بصفتنا لجنة الرقابة الشرعية ("اللجنة") الخاصة بشركة سلامة للتأمين التعاوني ("الشركة") يسرنا أن نقدم لكم التقرير السنوي الخاص باللجنة عن أعمال وأنشطة الشركة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م، وفق نطاق العمل المتفق عليه.

2. الرأي:

- الرأي العام:

هذا التقرير وما يتضمنه من رأي مستند على إشرافنا على أعمال الشركة المتعلقة بالالتزام بالضوابط والمعايير الشرعية أولاً، ومراجعة عملياتها وأنشطتها لفترة المحددة ثانياً، وعليه فإننا نؤكد على أن الترتيبات المالية الخاصة بالشركة والعقود والمعاملات المنفذة مع عملائها والأطراف الأخرى التي أجريت في السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م قد تمت وفق الضوابط والمعايير الشرعية المعتمدة.

- الرأي التفصيلي:

تم إصدار القرارات وإبداء الآراء فيما يتعلق بأعمال الشركة التي عرضت على اللجنة، والموضحة في الجدول التالي:

أ. الإدارة المالية	
النشاط	نتيجة المراجعة
استثمارات الشركة خلال السنة المالية	بعد التحقق من الاستثمارات والتي تشمل حسابات المساهمين وحملة الوثائق، تبين أن جميع الاستثمارات متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.
الأنشطة التمويلية الخاصة بالشركة	حسب مراجعتنا للقوائم المالية لم تحصل الشركة على أي ديون تقليدية.
فصل حسابات التأمين ليكون حساب حملة الأسهم مستقلاً عن حساب حملة وثائق التأمين	تم التأكد من فصل حسابات التأمين ليكون حساب حملة الأسهم مستقلاً عن حساب حملة وثائق التأمين حسب ما نص عليه المعيار رقم (26) الخاص بالتأمين الإسلامي.

آلية توزيع الفائض التأميني	تم التأكد من أن آلية توزيع الفائض التأميني والتي تتم وفقاً للمادة (70) الفقرة 2 - E من اللائحة التنفيذية لقانون الرقابة على شركات التأمين التعاوني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/32) بتاريخ 2/6/1424 هـ والتي تنص على أن "10٪ من صافي الفائض يوزع على حاملي وثائق التأمين مباشرة، أو في شكل تخفيض في اشتراك التأمين للعام المقبل كما يتم تحويل 90٪ المتبقية من صافي الفائض إلى صندوق المساهمين." ("كتعويض عن الخدمات المقدمة").
آلية سد العجز الذي يطال الوعاء التأميني	يتم جبر العجز الحاصل في حساب عمليات حملة وثائق التأمين (في حال وقوعه) عن طريق هبة مقدمة من حساب المساهمين، وهذا وقد تم استلام خطاب رسمي من الشركة بخصوص ذلك مؤرخ في 2025/09/02 م.
آلية احتساب الزكاة	لم تكن هناك أي ملاحظات على طريقة احتساب الزكاة نظراً لاحتسابها وفق اللوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
ب. وثائق ومنتجات التأمين:	
النشاط	نتيجة المراجعة
وثائق ومنتجات التأمين الخاصة بالشركة	قامت الشركة بإرسال جميع منتجاتها للجنة من أجل مراجعتها واعتمادها، وقد قامت اللجنة بدورها بإعادة إرسالها للشركة بعد مراجعتها وإجراء بعض التعديلات اللازمة عليها، وقدمت إدارة الشركة تأكيداً بتاريخ 02/09/2025 يفيد بأن جميع المنتجات التأمينية التي تقدمها الشركة تلتزم بالهيكل المعتمد الذي حددته اللجنة، وبناءً على ذلك تم إصدار شهادة اعتماد شرعي لكل منتج.

3. مسؤوليتنا:

تشمل مسؤولياتنا فيما يتعلق بالتزام الشركة بالمعايير والضوابط الشرعية الإشراف على تطبيق هذه المعايير والضوابط على منتجات وخدمات وعمليات الشركة، لا سيما فيما يتعلق بتصميم المعاملات (بما في ذلك الموافقة على العقود والوثائق ذات الصلة، إلخ.). كما أننا مسؤولون أيضاً عن الإشراف وتقديم آرائنا عند الحاجة حول كيفية تنفيذ مثل هذه المعاملات وتوضيح الإجراءات اللازمة لتنفيذ قراراتنا. ونحن مطالبون أيضاً بإجراء تدقيق دوري لحالة التزام الشركة بالمعايير والضوابط الشرعية.

4. المبادئ والمعايير الشرعية المطبقة:

التزمت الشركة بالمعايير والضوابط الشرعية خلال تنفيذها للعقود والمعاملات المالية للفترة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 م للمبادئ والقواعد والمعايير، على النحو المحدد وبما يتماشى مع الترتيب المنصوص عليه أدناه (أو كما هو محدد من قبل السلطات التنظيمية المعنية):

- أ. المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوبي) والمتطلبات المالية ذات العلاقة الواردة في معايير المحاسبة المالية المعمول بها والصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- ب. القرارات والضوابط الشرعية الصادرة عن لجنة الرقابة الشرعية [بما في ذلك التفسير المقدم من لجنة الرقابة الشرعية للمتطلب (أ) أعلاه].

5. الاستقلالية والاعتبارات الأخلاقية:

نؤكد التزامنا بالاستقلالية وبجميع المتطلبات الأخلاقية خلال فترة التعاقد. وتشمل هذه المتطلبات تلك المحددة في معايير الحوكمة الصادرة عن الجهات التنظيمية وتلك الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوبي)، إضافة إلى قواعد أخلاقيات المهنيين في التمويل الإسلامي الصادرة عنها.

6. مسؤوليات الإدارة ومجلس الإدارة:

مسؤوليات مجلس الإدارة

يتحمل مجلس إدارة الشركة مسؤولية الإشراف على ضمان وجود بيئة وثقافة فعالة للالتزام بالمعايير والضوابط الشرعية، كما يتولى مجلس الإدارة مسؤولية إيجاد إطار عمل جيد للحوكمة والرقابة الشرعية للشركة، ووضع استراتيجية للالتزام بالمعايير والضوابط الشرعية، والإشراف على الإدارة في تنفيذها وتحقيق الأهداف المرجوة.



مسؤوليات الإدارة

تتحمل الإدارة مسؤولية تنفيذ إطار الحوكمة الشرعية والتأكد من أن الالتزام بالمعايير والضوابط الشرعية جزء لا يتجزأ من الأداء اليومي للشركة، كما أن الإدارة مسؤولة عن ضمان أن الترتيبات المالية والعقود والمعاملات المالية ذات الآثار شرعية والمبرمة مع عملاء الشركة والأطراف الأخرى والسياسات والإجراءات ذات الصلة، في جوهرها وفي شكلها القانوني، متوافقة مع مقتضيات المعايير والضوابط الشرعية. هذا وإن الإدارة مسؤولة أيضاً عن تصميم وتنفيذ ومتابعة إجراءات الرقابة الداخلية المناسبة فيما يتعلق بالآليات المحاسبية ذات الصلة.

7. المصادقة:

تمت الموافقة على هذا التقرير وتوقيعه من قبل جميع أعضاء لجنة الرقابة الشرعية.

نسأل الله تعالى التوفيق والسداد،،،

رقم	الاسم	المنصب	التوقيع
1	الشيخ د. سعد بن تركي الخثلان	رئيس لجنة الرقابة الشرعية	
2	الشيخ د. عمر بن عبدالله السعدون	عضو لجنة الرقابة الشرعية	



SHARIYAH
REVIEW BUREAU
C.R. 56329-01
KINGDOM OF BAHRAIN